

التذكرة

(فصل اليمين والخصومة) .

واليمين يفيد قطع الخصومة في الحال لا براءة فيحكم بقيام البينة بعده ويتعدد اليمين إذا توجهت عليه لجماعة ولو رضوا بواحدة